

بسم الله الرحمن الرحيم

فوائد من كتب التفسير

فوائد من تفسير أضواء البيان

للعلامة الشنقيطي رحمه الله

سورة الإسراء - سورة الكهف - سورة مريم - سورة طه - سورة الأنبياء

سورة الحج - سورة المؤمنون - سورة النور

بقلم

سليمان بن محمد اللهيبي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
فوائد من تفسير أضواء البيان للشنقيطي رحمه الله

سورة الإسراء

١ - قوله تعالى (سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعِبْدِهِ لَيَّلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى) .

اعلم أنَّ هَذَا الْإِسْرَاءُ بِهِ الْمَذُكُورُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ :

رَعَمْ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ بِرُوحِهِ دُونَ حَسْدِهِ ، رَاعِمًا أَنَّهُ فِي الْمَنَامِ لَا إِيْقَاظَةٌ ؛ لَأَنَّ رُؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ .

وَرَعَمْ بَعْضُهُمْ : أَنَّ الْإِسْرَاءَ بِالْجَسْدِ ، وَالْمَعْرَاجَ بِالرُّوحِ دُونَ الْجَسْدِ .

وَلِكُنَّ ظَاهِرُ الْقُرْآنِ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّهُ بِرُوحِهِ وَبِحَسْدِهِ يَقْظَةً لَا مَنَامًا :

لِأَنَّهُ قَالَ بِعِبْدِهِ وَالْعَبْدُ عِبَارَةٌ عَنْ جَمْمُوعِ الرُّوحِ وَالْجَسْدِ .

وَلِأَنَّهُ قَالَ : سُبْحَانَ وَالْتَّسْبِيحُ إِنَّمَا يَكُونُ عِنْدَ الْأُمُورِ الْعِظَامِ ، فَلَوْ كَانَ مَنَامًا لَمْ يَكُنْ لَهُ كَبِيرٌ شَأْنٌ حَتَّى يَتَعَجَّبَ مِنْهُ .

وَمِنَ الْأَدِلَّةُ الْوَاضِحَةُ عَلَى ذَلِكَ : أَنَّهَا لَوْ كَانَتْ رُؤْيَا مَنَامٍ لَمَا كَانَتْ فِتْنَةً ، وَلَا سَبَبَتْ لِتَكْذِيبِ فُرَيْشٍ ؛ لَأَنَّ رُؤْيَا الْمَنَامِ لَيْسَتْ مَخْلَقًا إِنْكَارٍ ؛ لَأَنَّ الْمَنَامَ قَدْ يُرَى فِيهِ مَا لَا يَصْحُ . فَالَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ فِتْنَةً هُوَ مَا رَأَهُ بِعِينِهِ مِنَ الْعَرَائِبِ وَالْعَجَائِبِ . ٤٦٨ / ٣ .

٢ - قوله تعالى (بِعِبْدِهِ) .

وَالْتَّعْبِيرُ بِلِفْظِ الْعَبْدِ فِي هَذَا الْمَقَامِ الْعَظِيمِ يَدْلُلُ دَلَالَةً وَاضْعَافَهُ عَلَى أَنَّ مَقَامَ الْعَبُودِيَّةِ هُوَ أَشْرَفُ صِفَاتِ الْمَحْلُوقِينَ وَأَعْظَمُهُمَا وَأَجْلُهُمَا . إِذْ لَوْ كَانَ هُنَاكَ وَصْفٌ أَعْظَمُ مِنْهُ لَعَبَرَ بِهِ فِي هَذَا الْمَقَامِ الْعَظِيمِ ، الَّذِي اخْتَرَقَ الْعَبْدُ فِيهِ السَّبْعَ الطَّبَاقَ ، وَرَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبِيرِ . ٤٧٤ / ٤ .

٣ - اختلاف العلماء : هل رأى رسول الله ﷺ ربه ليلة الإسراء بعين رأسه أو لا؟

فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَيْرَةً : " رَأَهُ بِعَيْنِ رَأْسِهِ "

وَقَالَتْ عَائِشَةُ وَغَيْرُهَا : " لَمْ يَرَهُ " .

وَهُوَ خَلَفٌ مَسْهُورٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَعْرُوفٌ .

قال مقيده عفوا الله عنه : التَّحْقِيقُ الَّذِي ذَكَرْتُ عَلَيْهِ تُصُوْصُ الشَّيْءِ : أَنَّهُ لَمْ يَرَهُ بِعَيْنِ رَأْسِهِ .

وَمَا جَاءَ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ مِنْ أَنَّهُ رَأَهُ . فَالْمُرَاذُ بِهِ الرُّؤْيَا بِالْقُلْبِ . كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ : " أَنَّهُ رَأَهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ " لَا بِعَيْنِ الرَّأْسِ .

وَمِنْ أَوْضَاحِ الْأَدِلَّةِ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ أَبَا ذَرٍ رض (وَهُوَ هُوَ فِي صِدْقِ الْلَّهِ) سَأَلَ النَّبِيَّ صل عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ بِعِينِهَا . فَأَفْتَاهُ بِمَا مُفْتَضَاهُ : أَنَّهُ لَمْ يَرَهُ .

عَنْ أَبِي ذَرٍ قَالَ (سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صل : هل رأيْتَ رَبِّكَ ؟ قَالَ : " نُورٌ ، أَنَّ أَرَاهُ ؟) .

وَالْتَّحْقِيقُ الَّذِي لَا شَكَ فِيهِ هُوَ : أَنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ هُوَ مَا ذُكِرَ ؛ مِنْ كُوْنِهِ لَا يَتَمَكَّنُ أَحَدٌ مِنْ رُؤْيَتِهِ لِقُوَّةِ النُّورِ الَّذِي هُوَ حِجَابُهُ .

وَمِنْ أَصْرِحِ الْأَدِلَّةِ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْمُتَفَقُ عَلَيْهِ (حِجَابُهُ النُّورُ أَوِ النَّارُ لَوْ كَشَفْتُ لَأَخْرَقْتُ سُبْحَاثَ وَجْهَهُ مَا انتَسَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ) .

وَهُدًا هُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ (نُورٌ، أَيْ أَرَاهُ ؟) أَيْ كَيْفَ أَرَاهُ وَحْجَابُهُ نُورٌ ، مِنْ صِفَتِهِ أَنَّهُ لَوْ كَسَّفَهُ لَاخْرَقَ مَا انتَهَى إِلَيْهِ بَصَرَهُ مِنْ خَلْقِهِ . ٤٧٦ / ٣

٤- قوله تعالى (وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا) .

في هذه الآية الكريمة وَجْهَانِ مِنَ التَّفْسِيرِ مَعْرُوفَانِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ ، كُلُّ مِنْهُمَا يَشْهُدُ لِمَعْنَاهُ قُرْآنٌ . وَقَدْ قَدَّمَا فِي تَرْجِمَةِ هَذَا الْكِتَابِ الْمُبَارَكِ : أَنَّ الْآيَةَ قَدْ يَكُونُ فِيهَا وَجْهَانٌ أَوْ أَوْجُهٌ ، وَكُلُّهَا صَحِيحٌ وَيَشْهُدُ لَهُ قُرْآنٌ ؛ فَنُورُهُ جَمِيعٌ ذَلِكَ لِأَنَّهُ كُلُّهُ حَقٌّ : الْأَوَّلُ : أَنَّ الْحَصِيرَ : الْمَحْبُسُ وَالسِّجْنُ ؛ مِنَ الْحَصْرِ وَهُوَ الْحَبْسُ . قَالَ الْجُوهَرِيُّ : يُقَالُ حَصَرَهُ يَحْصُرُهُ حَصْرًا : ضَيَّقَ عَلَيْهِ ، وَأَحْاطَ بِهِ . وَهَذَا الْوَجْهُ يَدْلِلُ لَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَإِذَا الْقُوَّا مِنْهَا مَكَانًا ضِيقًا مُقْرَبَيْنَ دَعَوَا هُنَالِكَ ثُبُورًا) ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ . الْوَجْهُ الثَّانِي : أَنَّ مَعْنَى حَصِيرًا ؛ أَيْ : فِرَاشًا وَمَهَادًا ، مِنَ الْحَصِيرِ الَّذِي يُفَرَّشُ ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ ثُسَّمِي الْبِسَاطَ الصَّغِيرَ حَصِيرًا . قَالَ الشَّعَاعِيُّ : وَهُوَ وَجْهٌ حَسَنٌ .

وَيَدْلِلُ هَذَا الْوَجْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ) ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ . وَالْمَهَادُ : الْفِرَاشُ . ٤٨٧ / ٣

٥- قوله تعالى (إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ) .

وَمِنْ هَذِي الْقُرْآنِ لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ إِبَاخْتُهُ تَعْدُدُ الرَّوْجَاتِ إِلَى أَرْبَعٍ ، وَأَنَّ الرَّجُلَ إِذَا نَحَافَ عَدَمُ الْعَدْلِ بَيْنَهُنَّ ، لِرَمَةِ الْإِقْتِصَارِ عَلَى وَاحِدَةٍ ، أَوْ مِلْكِ يَمِينِهِ .

كَمَا قَالَ تَعَالَى (وَإِنْ حِفْثُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَإِنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُثْنَى وَثُلَاثَ وَرِبَاعٍ فَإِنْ حِفْثُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ) .

وَلَا شَكَّ أَنَّ الطَّرِيقَ الَّتِي هِيَ أَقْوَمُ الطُّرُقِ وَأَعْدَهَا ، هِيَ إِبَاخْتُهُ تَعْدُدُ الرَّوْجَاتِ لِأُمُورٍ مَحْسُوسَةٍ يَعْرِفُهَا كُلُّ الْعَالَمِ .

أ- مِنْهَا : أَنَّ الْمَرْأَةَ الْوَاحِدَةَ تَحْيِضُ وَمَرْضٌ ، وَتَنْفَسُ إِلَى عَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعَوَاقِقِ الْمَائِعَةِ مِنْ قِيَامِهَا بِأَخْصِصٍ لَوَازِمِ الرَّوْجَيَّةِ ، وَالرَّجُلُ مُسْتَعِدٌ لِلتَّسْبِيبِ فِي زِيَادَةِ الْأُمَّةِ ، فَلَوْ حُبِسَ عَلَيْهَا فِي أَخْوَالِ أَعْدَارِهَا لَعَطَلَتْ مَنَافِعُهُ بَاطِلًا فِي عَيْرِ ذَنْبٍ .

ب- وَمِنْهَا : أَنَّ اللَّهَ أَجْرَى الْعَادَةَ بِأَنَّ الرِّجَالَ أَقْلَى عَدَدًا مِنَ النِّسَاءِ فِي أَقْطَارِ الدُّنْيَا ، وَأَكْثَرُ تَعَرُضًا لِأَسْبَابِ الْمَوْتِ مِنْهُنَّ فِي جَمِيعِ مَيَادِينِ الْحَيَاةِ ، فَلَوْ قَصَرَ الرَّجُلُ عَلَى وَاحِدَةٍ ، لَبَقِيَ عَدْدٌ ضَخْمٌ مِنَ النِّسَاءِ مَخْرُومًا مِنَ الزَّوْاجِ ، فَيَضْطَرُونَ إِلَى رُثُوبِ الْفَاحِشَةِ .

ج- وَمِنْهَا : أَنَّ الْإِنَاثَ كُلُّهُنَّ مُسْتَعِدَاتٍ لِلزَّوْاجِ ، وَكَثِيرٌ مِنَ الرِّجَالِ لَا قُدرَةَ لَهُمْ عَلَى الْقِيَامِ بِلَوَازِمِ الزَّوْاجِ لِفَقْرِهِمْ ، فَالْمُسْتَعِدُونَ لِلزَّوْاجِ مِنَ الرِّجَالِ أَقْلَى مِنَ الْمُسْتَعِدَاتِ لَهُ مِنَ النِّسَاءِ ؛ لِأَنَّ الْمَرْأَةَ لَا عَائِقَ لَهَا ، وَالرَّجُلُم يَعْوِظُهُ الْفَقْرُ وَعَدَمُ الْقُدْرَةِ عَلَى لَوَازِمِ الْبَكَاحِ ، فَلَوْ قَصَرَ الْوَاحِدُ عَلَى الْوَاحِدَةِ ، أَصْبَعَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْتَعِدَاتِ لِلزَّوْاجِ أَيْضًا بِعَدَمِ وُجُودِ أَزْوَاجٍ ، فَيَكُونُ ذَلِكَ سَبِيلًا لِضَيَّاعِ الْفَضِيلَةِ وَتَفَشِي الرَّذْيَلَةِ ، وَالْأَخْطَاطِ الْخُلُقِيِّ ، وَضَيَّاعِ الْقِيمِ الْإِنْسَانِيَّةِ ، كَمَا هُوَ وَاضِعٌ . ٤٩٥ / ٣

٦- قوله تعالى (وَيَدْعُ الْإِنْسَانَ بِالشَّرِّ دُعَاءً بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولاً) .

في هذه الآية الكريمة وَجْهَانِ مِنَ التَّفْسِيرِ لِلْعُلَمَاءِ ، وَأَحَدُهُمَا يَشْهُدُ لَهُ قُرْآنٌ .

وَهُوَ أَنَّ مَعْنَى الآيَةِ (وَيَدْعُ الْإِنْسَانَ بِالشَّرِّ) كَأَنْ يَدْعُ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ وَلَدِهِ بِالْهَلَالِكِ عِنْدَ الصَّحَرِ مِنْ أَمْرٍ ، فَيَقُولُ اللَّهُمَّ أَهْلِكْنِي ، أَوْ أَهْلِكْ وَلَدِي ، فَيَدْعُو بِالشَّرِّ دُعَاءً لَا يُجِبُ أَنْ يُسْتَحَاجَ لَهُ .

وَقَوْلُهُ (دُعَاءُ بِالْخَيْرِ) أَيْ يَدْعُو بِالشَّرِّ كَمَا يَدْعُو بِالْخَيْرِ فَيَقُولُ عِنْدَ الصَّحَرِ : اللَّهُمَّ أَهْلِكْ وَلَدِي ، كَمَا يَقُولُ فِي عَيْرِ وَقْتٍ الصَّحَرِ : اللَّهُمَّ عَافِهِ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الدُّعَاءِ .

وَلَوْ اسْتَحْبَطَ اللَّهُ دُعَاءَهُ بِالشَّرِّ لَهُكَّ .

وَيَدْلُلُ هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُهُ تَعَالَى (وَلَوْ يُعَجِّلَ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالُهُمْ بِالْخَيْرِ لَعَصِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ) أَيْ : لَوْ عَجَّلَ لَهُمُ الْإِجَابَةَ بِالشَّرِّ كَمَا يُعَجِّلُ لَهُمُ الْإِجَابَةَ بِالْخَيْرِ لَعَصِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ ؛ أَيْ هَلَكُوا وَمَاتُوا ، فَلَا إِسْتِعْجَالٌ بِمَعْنَى التَّعْجِيلِ . وَمِنْ فَسَرَ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ بِمَا ذَكَرْنَا : ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَجَاهِدٌ ، وَقَتَادٌ ، وَهُوَ أَصْحَاحُ التَّفْسِيرَيْنِ لِدِلَالَةِ آيَةِ يُونُسَ عَلَيْهِ . الْوَجْهُ الثَّانِي فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ : أَنَّ الْإِنْسَانَ كَمَا يَدْعُو بِالْخَيْرِ فَيَسْأَلُ اللَّهَ الْجِنَّةَ ، وَالسَّلَامَةَ مِنَ النَّارِ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، كَذَلِكَ فَدْ يَدْعُو بِالشَّرِّ فَيَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُبَيِّسِرَ لَهُ الْزَّنِي عِقْسُوقِهِ ، أَوْ قَتْلَ مُسْلِمٍ هُوَ عَدُوُّ لَهُ وَخَوْ دَلِكَ . ٥٤٣ / ٣

٧ - قَوْلُهُ تَعَالَى (وَكُلَّ إِنْسَانٍ الْزَّمْنَاهُ طَائِرٌ فِي عُنْقِهِ) .

قَوْلُهُ حَلَّ وَعَلَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ (وَكُلَّ إِنْسَانٍ الْزَّمْنَاهُ طَائِرٌ) وَجْهَهُانِ مَعْرُوفَانِ مِنَ التَّفْسِيرِ : الْأَوَّلُ : أَنَّ الْمُرَادَ بِالطَّائِرِ : الْعَمَلُ .

الثَّانِي : أَنَّ الْمُرَادَ بِالطَّائِرِ مَا سَقَ لَهُ فِي عِلْمِ اللَّهِ مِنْ شَفَاوَةٍ أَوْ سَعَادَةٍ .

وَالْقُولَانِ مُتَلَاقِيَانِ ؛ لِأَنَّ مَا يَطْبِرُ لَهُ مِنَ الْعَمَلِ هُوَ سَبَبُ مَا يَقُولُ إِلَيْهِ مِنَ الشَّفَاوَةِ أَوِ السَّعَادَةِ . ٥٥٠ / ٣

٨ - قَوْلُهُ تَعَالَى (وَلَا تَرُرُ وَازِرَةً وَزِرُّ أَخْرَى) .

ذَكَرَ حَلَّ وَعَلَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ : أَنَّهُ لَا يَحْمِلُ نَفْسٌ ذَنْبَ أُخْرَى ، بَلْ لَا يَحْمِلُ نَفْسٌ إِلَّا ذَنْبَهَا ، فَقَوْلُهُ (وَلَا تَرُرُ) أَيْ : لَا يَحْمِلُ .

يَرُدُّ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ سُؤَالَ :

مَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِنْ (أَنَّ الْمُمِيتَ يُعَذِّبُ بِئْكَاءَ أَهْلِهِ عَلَيْهِ) .

فَيُقَالُ : مَا وَجْهُ تَعْذِيْبِ بِئْكَاءِ عَيْرِهِ ، إِذْ مُؤَاخِدَتُهُ بِئْكَاءَ عَيْرِهِ قَدْ يَظُنُّ مَنْ لَا يَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ أَخْذِ الْإِنْسَانِ بِذَنْبِ عَيْرِهِ ؟

وَالْجُحْوَابُ : هُوَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ حَمْلُوهُ عَلَى أَحَدٍ أَمْرِيْنِ :

الْأَوَّلُ : أَنْ يَكُونَ الْمُمِيتُ أَوْصَى بِالنَّوْحِ عَلَيْهِ .

لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ أَوْصَى بِأَنْ يُنَاحِ عَلَيْهِ : فَتَعْذِيْبُهُ بِسَبَبِ إِيْصَائِهِ بِالْمُنْكَرِ ، وَذَلِكَ مِنْ فَعْلِهِ لَا فِعْلِ عَيْرِهِ .

الثَّانِي : أَنْ يَهْمِلَ نَهْيَهُمْ عَنِ النَّوْحِ عَلَيْهِ قَبْلَ مَوْتِهِ مَعَ أَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ سَيَنْتُوْحُونَ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ إِهْمَالَهُ نَهْيَهُمْ تَفْرِطُ مِنْهُ ، وَمُخَالَفَةُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى (قُوْا أَنْفُسُكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا) فَتَعْذِيْبُهُ إِذَا بِسَبَبِ تَفْرِطِهِ ، وَتَرْكِهِ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ (قُوْا أَنْفُسُكُمْ) ، وَهَذَا ظَاهِرٌ كَمَا تَرَى . ٥٥٧ / ٣

٩ - قَوْلُهُ تَعَالَى (وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمْوَانَنَا مُتَرْفِيَّهَا فَقَسَّوْا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا) .

فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ ثَلَاثَةُ مَدَاهِبٍ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ عُلَمَاءِ التَّفْسِيرِ :

الْأَوَّلُ : وَهُوَ الصَّوَابُ الَّذِي يَسْهُدُ لَهُ الْقُرْآنُ ، وَعَلَيْهِ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْأَمْرَ فِي قَوْلِهِ : أَمْرَنَا هُوَ الْأَمْرُ الَّذِي هُوَ ضِدُّ النَّهَيِّ ، وَأَنَّ مُتَعَلِّقَ الْأَمْرِ مَحْلُوفٌ لِظُهُورِهِ .

وَالْمَعْنَى : أَمْرَنَا مُتَرْفِيَّهَا بِطَاعَةِ اللَّهِ وَتَوْحِيدِهِ ، وَتَصْدِيقِ رُسُلِهِ وَأَبْيَاعِهِمْ فِي مَا جَاءُوا بِهِ : فَقَسَّوْا ، أَيْ : حَرَجُوا عَنْ طَاعَةِ أَمْرِ رَبِّهِمْ ، وَعَصَوْهُ وَكَدَّبُوا رُسُلَّهُ فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ ، أَيْ وَجَبَ عَلَيْهَا الْوَعِيدُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا ، أَيْ أَهْلَكْنَاهَا إِهْلَاكًا مُسْتَصِلًا ، وَأَكَّدَ فِعْلَ الْتَّدْمِيرِ بِمَصْدِرِهِ لِلْمُبَالَغَةِ فِي شِدَّةِ الْمَلَكِ الْوَاقِعِ بِهِمْ .

وَهَذَا الْقَوْلُ الَّذِي هُوَ الْحَقُّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ تَشَهِّدُ لَهُ آيَاتٌ كَثِيرَةٌ ؛ كَقَوْلِهِ (وَإِذَا فَعَلُوا فَاجِحَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا)

فُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ) فَتَصْرِيْحُهُ جَلَّ وَعَلَا بِأَنَّهُ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ دَلِيلٌ وَاضْبَحَ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ (أَمْرَنَا مُتَرْفِيْهَا فَقَسَّمُوا) ، أَيْ : أَمْرَنَا هُمْ بِالطَّاعَةِ فَعَصَمُوا ، وَلَيْسَ الْمَعْنَى أَمْرَنَا هُمْ بِالْفَسْقِ فَقَسَّمُوا ؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ .

القول الثاني في الآية : هُوَ أَنَّ الْأَمْرَ فِي قَوْلِهِ (أَمْرَنَا مُتَرْفِيْهَا) أَمْرًا كَوْنِيًّا قَدِيرًا ، أَيْ قَدَرْنَا عَلَيْهِمْ ذَلِكَ وَسَخَّرْنَا هُمْ لَهُ . لِأَنَّ كَلَّا مُيْسَرٌ لِمَا خَلَقَ لَهُ .

القول الثالث في الآية : أَنَّ "أَمْرَنَا" يَعْنِي أَكْثَرَنَا ، أَيْ أَكْثَرَنَا مُتَرْفِيْهَا فَقَسَّمُوا . ٥٧٤ / ٣ .

١٠ - فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ سُؤَالٌ مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ أَنْ يُعْقَالُ : إِنَّ اللَّهَ أَسْنَدَ الْفَسْقَ فِيهَا لِخُصُوصِ الْمُتَرْفِيْنَ دُونَ غَيْرِهِمْ فِي قَوْلِهِ (أَمْرَنَا مُتَرْفِيْهَا فَقَسَّمُوا فِيهَا) مَعَ أَنَّهُ ذَكَرَ عُمُومَ الْمَلَائِكَ لِجَمِيعِ الْمُتَرْفِيْنَ وَغَيْرِهِمْ ، فِي قَوْلِهِ (فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا) يَعْنِي الْعَرَيَةَ ، وَلَمْ يَسْتَشِنْ مِنْهَا غَيْرَ الْمُتَرْفِيْنَ ؟

والجواب من وجهين :

الأول : أَنَّ غَيْرَ الْمُتَرْفِيْنَ تَبْعَثُهُمْ ، وَإِنَّمَا حَصَرَ بِالْدِكْرِ الْمُتَرْفِيْنَ الَّذِينَ هُمْ سَادِتُهُمْ وَكُبَرُوهُمْ ؛ لِأَنَّ غَيْرَهُمْ تَبْعَثُهُمْ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى (وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضْلَلُنَا السَّيْلَ) .

الوجه الثاني : أَنَّ بَعْضَهُمْ إِنْ عَصَى اللَّهَ وَبَعْضَهُمْ وَطَعَى وَلَمْ يَنْهَهُمُ الْآخَرُونَ فَإِنَّ الْمَلَائِكَ يَعْمَلُونَ الْجَمِيعَ . كَمَا قَالَ تَعَالَى (وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوكُمْ مِنْكُمْ خَاصَّةً) . ٥٧٣ / ٣ .

١١ - قوله تعالى (وَمَنْ قُتِلَ مَظُولًّا فَقَدْ جَعَلَنَا لَوْلَيْهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ) .

والنهي عن الإسراف في القتل هنا شامل ثلاثة صور :

الأولى : أَنْ يَقْتُلَ اثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ بِوَاحِدٍ ، كَمَا كَانَتِ الْعَرْبُ تَفْعَلُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

الثانية : أَنْ يَقْتُلَ بِالْقَتْلِ وَاحِدًا فَقَطْ وَلَكِنَّهُ غَيْرُ الْقَاتِلِ؛ لِأَنَّ قَتْلَ الْبَرِيءِ بِدِينِ غَيْرِهِ إِسْرَافٌ فِي الْقَتْلِ، مَنْهِيٌّ عَنْهُ فِي الْآيَةِ أَيْضًا.

الثالثة : أَنْ يَقْتُلَ نَفْسَ الْقَاتِلِ وَيُقْتَلَ بِهِ ، فَإِنَّ زِيادةَ الْمُثَلَّةِ إِسْرَافٌ فِي الْقَتْلِ أَيْضًا .

وَهَذَا السُّلْطَانُ الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ لَوْلَيَ الْمَقْتُولِ: لَمْ يَبْيَسْنَهُ هُنَا بَيَانًا مُفَصَّلًا، وَلَكِنَّهُ أَشَارَ فِي مَوْضِعَيْنِ إِلَى أَنَّ هَذَا السُّلْطَانُ هُوَ مَا جَعَلَهُ اللَّهُ مِنَ السُّلْطَةِ لَوْلَيَ الْمَقْتُولِ عَلَى الْقَاتِلِ، مِنْ تَمْكِينِهِ مِنْ قَتْلِهِ إِنْ أَحَبَّ، وَلَا يُنَافِي ذَلِكَ أَنَّهُ إِنْ شَاءَ عَفَا عَلَى الدِّيَةِ أَوْ جَمَانًا . ٥٩٢ / ٣ .

١٢ - قوله تعالى (وَلَا تَمْسِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولاً) .

أَظْهَرَ الْقَوْلَيْنِ عِنْدِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ) أَنَّ مَعْنَاهُ لَنْ تَجْعَلْ فِيهَا حَرْقًا بِدُوْسِكَ لَهَا وَشِدَّةَ وَطْلَكَ عَلَيْهَا .

وَيَدْلِلُ هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُهُ بَعْدَهُ (وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولاً) أَيْ: أَنْتَ أَيْهَا الْمُكَبِّرُ الْمُخْتَالُ ضَعِيفٌ حَقِيرٌ عَاجِزٌ حَمْصُورٌ بَيْنَ حَمَادَيْنِ، أَنْتَ عَاجِزٌ عَنِ التَّأْثِيرِ فِيهِمَا ، فَالْأَرْضُ الَّتِي تَخْتَنُ لَا تَقْدِرُ أَنْ تُؤْثِرَ فِيهَا فَتَخْرِقَهَا بِشِدَّةَ وَطْلَكَ عَلَيْهَا ، وَالْجِبَالُ الشَّاغِلُ فَوْقَكَ لَا يَبْلُغُ طُولَكَ طُولَهَا ؛ فَاغْرِفْ قَدْرَكَ ، وَلَا تَكْبِرْ ، وَلَا تَمْسِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا .

القول الثاني أن معنى (لن تخرق الأرض) لن تقطعها بمشيك . قاله ابن جريير . ٧٠٠ / ٣ .

١٣ - قوله تعالى (فُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةً كَمَا يَقُولُونَ إِذَا لَابْتَعَوْا إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَيِّلًا) .

وَفِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ وَجْهَانِ مِنَ التَّفْسِيرِ ، كِلَاهُمَا حَقٌّ وَيَشْهُدُ لَهُ قُرْآنٌ .

الأول من الوجهين المذكورين : أَنَّ مَعْنَى الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ : لَوْ كَانَ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَى كَمَا يَرْعُمُ الْكُفَّارُ لَابْتَعَوْا (أَيِّ الْآلهَةِ الْمَرْعُومَةِ) أَيْ لَطَّابُوا إِلَى ذِي الْعَرْشِ (أَيِّ إِلَى اللَّهِ) سَيِّلًا ؛ أَيْ إِلَى مَعَالِبِهِ وَإِزَالَةِ مُلْكِهِ ، لِأَنَّهُمْ إِذَا يَكُونُونَ شُرَكَاءَ كَمَا يَفْعَلُ

الْمُلُوكُ بِعَضُّهُمْ مَعَ بَعْضٍ . سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَنْ ذَلِكَ عُلُوًّا كَبِيرًا !
وَهَذَا القُولُ فِي مَعْنَى الْآيَةِ هُوَ الظَّاهِرُ عِنْدِي ، وَهُوَ الْمُتَبَادرُ مِنْ مَعْنَى الْآيَةِ الْكُرِيمَةِ .
وَمِنَ الْآيَاتِ الشَّاهِدَةِ لِهَذَا الْمَعْنَى قَوْلُهُ تَعَالَى (مَا أَنْخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَهُبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّا
بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةُ فَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ) .

الْوَجْهُ الثَّالِثُ فِي مَعْنَى الْآيَةِ الْكُرِيمَةِ : أَنَّ الْمَعْنَى لَابْتَعَوْا إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَيِّلاً ، أَيْ : طَرِيقًا وَوَسِيلَةً ثُقِرُّهُمْ إِلَيْهِ لَا عِتَارَفُهُمْ بِفَضْلِهِ .
وَيَدْلُلُ لِهَذَا الْمَعْنَى قَوْلُهُ تَعَالَى (أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَعُونَ إِلَى زَرْهُمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ) وَيُرْوَى
هَذَا القُولُ عَنْ قَتَادَةَ ، وَاقْتَصَرَ عَلَيْهِ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ .

وَلَا شَكَّ أَنَّ الْمَعْنَى الظَّاهِرُ الْمُتَبَادرُ مِنَ الْآيَةِ يُحَسِّبُ الْلُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ هُوَ القُولُ الْأَوَّلُ . ٧٠٣ / ٣ .

٤ - قَوْلُهُ تَعَالَى (قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرِمْتَ عَلَيَّ لِئَنَّ أَحَرَّتِنِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا حَتَّى كَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا) .
قَوْلُهُ (لَا حَتَّى كَنَّ ذُرِّيَّتَهُ) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا سُتُّولَيْنَ عَلَيْهِمْ .
وَقَالَهُ الْمَرْءَ .

وَقَالَ مُحَاجِدٌ : لَا حَتَّى نِيَّهُمْ . وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ : لَا ضِلَّلَهُمْ .

قَالَ الْفَرْطُعِيُّ : وَالْمَعْنَى مُتَعَارِبٌ . أَيْنَ لَا سُتُّولَيْنَ بِالْإِعْوَاءِ وَالْإِضَالِ ، وَلَا حَتَّى أَخْنَهُمْ .

قَالَ مُقَيْدُهُ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ : الَّذِي يَظْهُرُ لِي فِي مَعْنَى الْآيَةِ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ : لَا حَتَّى كَنَّ ذُرِّيَّتَهُ ، أَيْ لَا قُوَّدَتِهِمْ إِلَى مَا أَشَاءُ . ٧١٥ / ٣ .

٥ - قَوْلُهُ تَعَالَى (وَاسْتَفْزِرْ مِنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِحَيْلَكَ وَرَجْلَكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ) .
أَمَّا مُشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ فَعَلَى أَصْنَافِ :

مِنْهَا : مَا حَرَّمُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ طَاعَةً لَهُ ؛ كَالْبَحَائِرِ وَالسَّوَابِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَمَا يَأْمُرُهُمْ بِهِ مِنْ إِنْفَاقِ الْأَمْوَالِ فِي
مَعْصِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَمَا يَأْمُرُهُمْ بِهِ مِنْ اكْتِسَابِ الْأَمْوَالِ بِالطُّرُقِ الْمُحَرَّمَةِ شَرْعًا كَالرِّبَا وَالْعَصْبِ وَأَنْوَاعِ الْحَيَّاتِ ؛ لَا نَهُمْ إِنَّمَا فَعَلُوا
ذَلِكَ طَاعَةً لَهُ .

وَأَمَّا مُشَارِكُهُمْ فِي الْأَوْلَادِ فَعَلَى أَصْنَافِ أَيْضًا :

مِنْهَا : قَنْتَلُهُمْ بَعْضَ أَوْلَادِهِمْ طَاعَةً لَهُ .

وَمِنْهَا : أَنَّهُمْ يُمْحِسُونَ أَوْلَادَهُمْ وَيُهُودُونَهُمْ وَيُصَرِّرُونَهُمْ طَاعَةً لَهُ وَمُوَالَةً .

وَمِنْهَا : تَسْمِيَتُهُمْ أَوْلَادَهُمْ عَبْدَ الْخَارِثِ وَعَبْدَ شَمِيسٍ وَعَبْدَ الْعَزَّى وَنَحْوِ ذَلِكَ .

لَا نَهُمْ بِذَلِكَ سَمَّوْا أَوْلَادَهُمْ عَيْدًا لِغَيْرِ اللَّهِ ؛ طَاعَةً لَهُ .

وَمِنْ ذَلِكَ أَوْلَادُ الرَّبِّ ؛ لَا نَهُمْ إِنَّا تَسْبِبُوا فِي وُجُودِهِمْ بِإِرْتِكَابِ الْفَاحِشَةِ ؛ طَاعَةً لَهُ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ . ٧١٩ / ٣ .

٦ - قَوْلُهُ تَعَالَى (يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أَنْسٍ بِإِمَامِهِمْ) .

أَفَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : الْمَرَادُ (بِإِمَامِهِمْ) هُنَّا كِتَابُ أَعْمَالِهِمْ .

وَيَدْلُلُ لِهَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى (وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ) .

وَاخْتَارَ هَذَا القُولَ ابْنُ كَثِيرٍ ؛ لِدَلَالَةِ آيَةِ « يَسٌ » الْمَذُكُورَةِ عَلَيْهِ .

ب- وَعَنْ قَتَادَةَ وَمُحَاجِدٍ : أَنَّ الْمَرَادَ بِ (بِإِمَامِهِمْ) نَبِيِّهِمْ .

وَيَدْلُلُ لِهَذَا القُولَ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ) .

قالَ بعْضُ السَّلْفِ : وَفِي هَذَا أَكْبَرُ شَرْفٍ لِأَصْحَابِ الْحَدِيثِ ؛ لِأَنَّ إِمَامَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ .

ج- وَقَالَ بعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : (يَامَاهُمْ) أَيْ بِكَاتِاهُمُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِمْ مِنَ التَّشْرِيعِ .

وَمِنْ قَالَ بِهِ : ابْنُ زَيْدٍ ، وَاحْتَارَهُ ابْنُ جَرِيرٍ .

د- وَقَالَ بعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ (يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أَنْاسٍ يَامَاهُمْ) أَيْ نَدْعُو كُلَّ قَوْمٍ يَمْنَى يَأْتِمُونَ بِهِ .

فَأَهْلُ الْإِيمَانِ أَئْمَتُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ ، وَأَهْلُ الْكُفْرِ أَئْمَتُهُمْ سَادُّهُمْ وَكُبْراؤُهُمْ مِنْ رُؤُسَاءِ الْكُفَّارِ .

كَمَا قَالَ تَعَالَى (وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ) .

وَهَذَا الْأَجْبَرُ أَظْهَرُ الْأَقْوَالِ عِنْدِي ، وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى . ٧٢٩ / ٣

١٧ - قوله تعالى (وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا . إِذَا لَأَذْفَنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ) .

بَيْنَ حَلَّ وَعَلَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ تَشِيهُ لِتَبَيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعَصْمَتُهُ لَهُ مِنَ الرُّكُونِ إِلَى الْكُفَّارِ ، وَأَنَّهُ لَوْ رَكَنَ إِلَيْهِمْ لَأَذَاقَهُ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ .

أَيْ : مِثْكَيْ عَذَابِ الْحَيَاةِ فِي الدُّنْيَا وَمِثْلَيْ عَذَابِ الْمَمَاتِ فِي الْآخِرَةِ ، وَهَذَا جَزْمُ الْفُرْطُيِّ فِي تَفْسِيرِهِ .

وَقَالَ بعْضُهُمْ : الْمُرَادُ بِضِعْفِ عَذَابِ الْمَمَاتِ : الْعَذَابُ الْمُضَاعِفُ فِي الْقُبْرِ . وَالْمُرَادُ بِضِعْفِ الْحَيَاةِ : الْعَذَابُ الْمُضَاعِفُ فِي الْآخِرَةِ بَعْدَ حَيَاةِ الْبَعْثِ ، وَهَذَا جَزْمُ الزَّمْخَشَرِيِّ وَغَيْرُهُ .

وَالْآيَةُ تَشْمَلُ الْجَمِيعَ . ٧٣٣ / ٣

سُورَةُ الْكَافِرُونَ

١٨ - قوله تعالى (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوْجًَا . قَيْمَا ...) .

أَيْ : لَا اعْوِحَاجَ فِيهِ الْبَيْتَةَ ، لَا مِنْ جِهَةِ الْأَقْفَاظِ ، وَلَا مِنْ جِهَةِ الْمَعَانِي ، أَخْبَارُهُ كُلُّهَا صِدْقٌ ، وَأَحْكَامُهُ عَدْلٌ ، سَامِّ مِنْ جِبِيعِ الْعُيُوبِ فِي الْأَقْفَاظِ وَمَعَانِيهِ ، وَأَخْبَارِهِ وَأَحْكَامِهِ ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ : «عِوْجًَا» نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ ، فَهِيَ تَعْمَلُ نَفْيَ حَمِيمٍ كُلِّيًّا أَنْوَاعِ الْعِوْجِ . وَقَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ (قَيْمَا) أَيْ مُسْتَقِيمًا لَا مَيْلَ فِيهِ وَلَا زَيْغَ .

وَهَذَا الَّذِي فَسَرَّنَا بِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى (قَيْمَا) هُوَ قَوْلُ الْجُمُهُورِ وَهُوَ الظَّاهِرُ .

وَعَلَيْهِ فَهُوَ تَأْكِيدٌ فِي الْمَعْنَى لِقَوْلِهِ (وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوْجًَا) لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ الشَّيْءُ مُسْتَقِيمًا فِي الظَّاهِرِ وَهُوَ لَا يَخْلُو مِنْ اعْوِحَاجٍ فِي حَقِيقَةِ الْأَمْرِ ، وَلِذَلِكَ جَمِيعُ تَعَالَى بَيْنَ نَفْيِ الْعِوْجِ وَإِثْبَاتِ الْإِسْتِقَامَةِ . ٦ / ٤

١٩ - قوله تعالى (إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوْهُمْ أَيْهُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً وَإِنَّا جَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزاً) . أَعْلَمُ أَنَّ قَوْلَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ (إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا) قَدْ صَرَّحَ فِي مَوَاضِعَ أُخْرَى بِيَعْضِ الْأَفْرَادِ الدَّاخِلَةِ فِيهِ ، كَفَوْلِهِ تَعَالَى (الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) .

وَقَوْلِهِ (وَالْحَيْثَنَ وَالْبَعَالَ وَالْحَمِيرَ لَتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً) إِلَى عَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ .

وَقَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ (صَعِيدًا جُرُزاً) أَيْ أَرْضًا بَيْضَاءَ لَا تَبَاتُ بِهَا .

وَالْجُرْزُ : الْأَرْضُ الَّتِي لَا تَبَاتُ بِهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى (أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرْزِ فَتُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبَصِّرُونَ) .

قالَ الزَّمْخَشَرِيُّ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ (وَإِنَّا جَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا) مِنْ هَذِهِ الرِّزْنَةِ (صَعِيدًا جُرُزاً) أَيْ مِثْلَ أَرْضٍ بَيْضَاءَ لَا تَبَاتُ فِيهَا بَعْدَ أَنْ كَانَتْ حَضْرَاءَ مُعْشِبَةً ، فِي إِزَالَةِ بَهْجَتِهِ وَإِمَاطَةِ حُسْنِهِ ، وَإِنْطاَلَ مَا بِهِ كَانَ زِينَةً مِنْ إِمَانَةِ الْحَيَاةِ ، وَتَحْكِيفِ

٢٠ - وَهَذَا الَّذِي أَوْضَحْنَا مِنْ أَنَّهُ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ مَا عَلَى الْأَرْضِ زِيَّةً لَهَا لِيَسْتَلِي خَلْقَهُ ، ثُمَّ يُهْلِكَ مَا عَلَيْهَا وَيَجْعَلُهُ صَعِيدًا جُرْزاً - فِيهِ أَكْبَرُ وَاعِظٌ لِلنَّاسِ ، وَأَعْظَمُ رَاجِرٍ عَنِ اتِّبَاعِ الْمُؤْمِنِ ، وَإِيَّاَنِ الْفَانِي عَلَى الْبَاقِي .

وَلِذَا قَالَ ﷺ : إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ حَضِيرَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَاظِرٌ مَاذَا تَعْمَلُونَ ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا ، وَاتَّقُوا النِّسَاءَ ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ .

٢١ - قَوْلُهُ تَعَالَى (أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمَ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا) .

وَأَظْهَرُ الْأَقْوَالُ فِي مَعْنَى الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ : أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ قِصَّةَ أَصْحَابِ الْكَهْفِ وَإِنَّ اسْتَعْظُمَهَا النَّاسُ وَعَجَبُوا مِنْهَا ، فَلَيَسْتَ شَيْئًا عَجَبًا بِالنِّسَبَةِ إِلَى قُدْرَتِنَا وَعَظِيمِ صُنْعَنَا ، فَإِنَّ خَلَقْنَا لِلسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَجَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِيَّةً لَهَا ، وَجَعَلْنَا إِيَّاهَا بَعْدَ ذَلِكَ صَعِيدًا جُرْزاً ، أَعْظَمُ وَأَعْجَبُ مِمَّا فَعَلْنَا بِأَصْحَابِ الْكَهْفِ ، وَمِنْ كُوْنَنَا أَمْنَاهُمْ هَذَا الرَّزْمَنَ الطَّوِيلَ ، ثُمَّ بَعْثَانَاهُمْ ، وَيَدْلُلُ هُنَّا الَّذِي ذَكَرْنَا آيَاتٍ كَثِيرَةً :

أ- مِنْهَا أَنَّهُ قَالَ (إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِيَّةً لَهَا - إِلَى قَوْلِهِ - صَعِيدًا جُرْزاً) ، ثُمَّ أَتَبَعَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ (أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ) ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ أَنَّ قِصَّتَهُمْ لَا عَجَبٌ فِيهَا بِالنِّسَبَةِ إِلَى مَا خَلَقْنَا مِمَّا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهَا .

ب- وَمِنْهَا أَنَّهُ يَكْثُرُ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ تَبَنِيَ النَّاسُ عَلَى أَنَّ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَعْظَمُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ ، وَمِنْ خَلْقِ الْأَعْظَمِ فَهُوَ قَادِرٌ عَلَى الْأَصْعَرِ بِلَا شَلَقٍ ، كَقَوْلُهُ تَعَالَى (خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ) .

وَمِنْ خَلْقِ هَذِهِ الْمَخْلُوقَاتِ الْعِظَامَ : كَالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِمَا فَلَا عَجَبٌ فِي إِقَامَتِهِ أَهْلُ الْكَهْفِ هَذِهِ الْمُدَّةُ الطَّوِيلَةُ ، ثُمَّ بَعْثَاهُمْ إِيَّاهُمْ ، كَمَا هُوَ وَاضِعٌ .

٢٢ - قَوْلُهُ تَعَالَى (أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ) .

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمَرَادِ بِالرَّقِيمِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى أَقْوَالٍ كَثِيرَةٍ :

قَيْلٌ : الرَّقِيمُ اسْمُ كُلِّهِمْ .

وَعَنِ الصَّحَّاكِ أَنَّ الرَّقِيمَ : بَلْدَةٌ بِالرُّومِ .

وَقَيْلٌ : اسْمُ الْجَبَلِ الَّذِي فِيهِ الْكَهْفُ .

وَقَيْلٌ : اسْمُ لِلْوَادِي الَّذِي فِيهِ الْكَهْفُ ، وَالْأَقْوَالُ فِيهِ كَثِيرَةٌ .

وَأَظْهَرُ الْأَقْوَالُ عِنْدِي بِخَسْبِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَبَعْضِ آيَاتِ الْقُرْآنِ ، أَنَّ الرَّقِيمَ مَعْنَاهُ : الْمَرْفُومُ ، فَهُوَ «فَعِيلٌ» يَعْنِي «مَفْعُولٌ» مِنْ رَقَمَتُ الْكِتَابَ : إِذَا كَتَبْتُهُ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى (كِتَابٌ مَرْفُومٌ) سَوَاءٌ قُلْنَا : إِنَّ الرَّقِيمَ كِتَابٌ كَانَ عِنْدَهُمْ فِيهِ شَرْعُهُمُ الَّذِي تَمَسَّكُوا بِهِ ، أَوْ لَوْحٌ مِنْ ذَهَبٍ كُتِبَتْ فِيهِ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَسْمَاءِهِمْ وَقِصَّتُهُمْ وَقِصَّتُهُمْ وَسَبَبُ خُرُوجِهِمْ ، أَوْ صَخْرَةٌ نَعْشَتْ فِيهَا أَسْمَاؤُهُمْ ، وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى .

وَالظَّاهِرُ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ : طَائِفَةٌ وَاحِدَةٌ أُضِيفَتْ إِلَى شَيْئِينِ أَحَدُهُمَا مَعْطُوفٌ عَلَى الْآخِرِ ، بِخَلَافَةِ لِمَنْ قَالَ : إِنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ طَائِفَةٌ ، وَأَصْحَابَ الرَّقِيمِ طَائِفَةٌ أُخْرَى .

٢٣ - وَاعْلَمُ أَنَّ قِصَّةَ أَصْحَابِ الْكَهْفِ وَأَسْمَاءِهِمْ ، وَفِي أَيِّ خَلَقَ مِنَ الْأَرْضِ كَانُوا ، كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَتَبَتَّ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ رَأَيْدٌ عَلَى مَا فِي الْقُرْآنِ ، وَلَلْمُفْسِدِينَ فِي ذَلِكَ أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ إِسْرَائِيلِيَّةٌ أَعْرَضُنَا عَنْ ذِكْرِهَا لِعدَمِ الثِّقَةِ بِهَا .

٤ - قَوْلُهُ تَعَالَى (ثُمَّ بَعْثَاهُمْ لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحَزَبَيْنِ أَحْصَى لِمَا لَبُثُوا أَمْدًا) .

ذَكْرٌ جَلَّ وَعَلَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ : أَنَّ مِنْ حِكْمَمْ بَقِيَتِهِ لِأَصْحَابِ الْكَهْفِ بَعْدَ هَذِهِ النَّوْمَةِ الطُّوِيلَةِ أَنْ يُبَيِّنَ لِلنَّاسِ أَيُّ الْحَرْبَيْنِ الْمُخْتَلِفَيْنِ فِي مُدَّةِ لُبْثَتِهِمْ أَحْصَى لِذَلِكَ وَأَصْبَطَ لَهُ ، وَمَمْ بُيَّنَ هُنَا شَيْئًا عَنِ الْحَرْبَيْنِ الْمَذَكُورَيْنِ .

وَأَكْثَرُ الْمُفَسِّرِيْنَ عَلَى أَنَّ أَحَدَ الْحَرْبَيْنِ : هُمْ أَصْحَابُ الْكَهْفِ ، وَالْحَرْبُ الثَّانِي هُمْ أَهْلُ الْمَدِيْرَةِ الَّذِيْنَ بَعَثَ الْفِتْيَةَ عَلَى عَهْدِهِمْ حِينَ كَانَ عِنْدَهُمُ التَّارِيْخُ بِاَمْرِ الْفِتْيَةِ .

وَالَّذِي يَدْلُلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ : أَنَّ الْحَرْبَيْنِ كُلَّيْمَا مِنْ أَصْحَابِ الْكَهْفِ ، وَخَيْرٌ مَا يُقْسَرُ بِهِ الْقُرْآنُ الْغَرَآنُ ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى :

(وَكَذَلِكَ بَعَثَنَا هُنْمَ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ كَمْ لَيْشُمْ قَالُوا لَيْتَنَا يَوْمًا أُوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالُوا رَبُّكُمْ أَعْلَمُ إِمَّا لِيَشُمْ) . ٤ / ٣١ .

٢٥ - قوله تعالى (وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ...) .
وَأَكْثَرُ الْمُفَسِّرِيْنَ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ (إِذْ قَامُوا) أَيْ بَيْنَ يَدِيْ مَلِكٍ بِلَادِهِمْ ، وَهُوَ مَلِكٌ جَبَّارٌ يَدْعُو إِلَى عِبَادَةِ الْأَوْنَانِ ، يَزْعُمُونَ أَنَّ اسْمَهُ : دِيَانُوسُ . ٤ / ٣٩ .

٢٦ - قوله تعالى (وَإِذْ اعْتَرَلَتْمُوْهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ فَأَوْلَوْا إِلَى الْكَهْفِ يَنْسِرُ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَهْبِي لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا) .

وَهَذَا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ اعْتَرَالَ الْمُؤْمِنِ قَوْمَهُ الْكُفَّارَ وَمَعْبُودِيهِمْ مِنْ أَسْبَابِ لُطْفِ اللَّهِ بِهِ وَرَحْمَتِهِ .
وَهَذَا الْمُعْنَى يَدْلُلُ عَلَيْهِ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي نَبِيِّهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (وَأَعْتَرَلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَى إِلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيقًا فَلَمَّا اعْتَرَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلُّا جَعَلْنَا نَبِيًّا وَوَهَبْنَا لَهُمْ مِنْ رَحْمَنَا وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلَيًّا) .

٤ / ٤٣ .
وَاعْتَرَلُهُمْ إِيَّاهُمْ هُوَ جُنَاحَبُهُمْ لَهُمْ ، وَفِرَارُهُمْ مِنْهُمْ بِدِينِهِمْ .
٢٧ - قَوْلُهُ تَعَالَى (وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعِيْهِ بِالْوَصِيدِ) .

اَخْتَلَقَتْ عِبَارَاتُ الْمُفَسِّرِيْنَ فِي الْمُرَادِ بِ«الْوَصِيدِ» :

فَقِيلَ : هُوَ فِنَاءُ الْلَّبِيْتِ ، وَقِيلَ الْوَصِيدُ : الْبَابُ وَقِيلَ : الْوَصِيدُ الْعَتَبَةُ ، وَقِيلَ الصَّعِيدُ .
وَالَّذِي يَشَهِّدُ لَهُ الْقُرْآنُ أَنَّ الْوَصِيدَ هُوَ الْبَابُ . ٤ / ٥٥ .

٢٨ - قوله تعالى (وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا) (٢٣) إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ .

نَهَى اللَّهُ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنْ يَقُولَ : إِنَّهُ سَيَقْعُدُ شَيْئًا فِي الْمُسْتَقْبَلِ إِلَّا مُعَلِّقًا ذَلِكَ عَلَى مَشِيَّةِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَقْعُدُ شَيْئًا فِي الْعَالَمِ كَمَا كَانَ إِلَّا بِمَشِيَّتِهِ جَلَّ وَعَلَا ، فَمَوْلُهُ (وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ) أَيْ : لَا تَقُولَنَّ لِأَجْلِ شَيْءٍ تَعْزِمُ عَلَى فِعْلِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ الشَّيْءَ غَدًا .

وَالْمُرَادُ بِالْغَدِ : مَا يُسْتَقْبَلُ مِنَ الزَّمَانِ لَا خُصُوصُ الْغَدِ . ٤ / ١٠٠ .

٢٩ - فَإِذَا عَرَفَتْ مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ وَسَبَبَ نُزُولِهَا ، وَأَنَّ اللَّهَ عَاتَبَ نَبِيَّهُ فِيهَا عَلَى عَدَمِ قَوْلِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، لَمَّا قَالَ لَهُمْ (سَأُخْبِرُكُمْ غَدًا) .

فَاعْلَمْ أَنَّهُ ذَكَرْتُ آيَةً أُخْرَى بِصَمِيمَةِ بَيَانِ السُّنَّةِ لَهَا عَلَى أَنَّ اللَّهَ عَاتَبَ نَبِيَّهُ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاؤِدَ عَلَيْهِمَا وَعَلَى نَبِيِّنَا فَقَدْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ فِي صَحِيحِهِمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَيْهِ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ (قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاؤِدَ عَلَيْهِمَا وَعَلَى نَبِيِّنَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : لَأَطْوَقَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ اُمْرَأَةً - وَفِي رِوَايَةِ تِسْعَينَ اُمْرَأَةً ، وَفِي رِوَايَةِ مِائَةِ اُمْرَأَةً - تَلَدُّ كُلُّ اُمْرَأَةٍ مِنْهُنَّ عَلَامًا

يُعَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ، فَقَيْلَ لَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ لَهُ الْمَلِكُ : «قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» فَلَمْ يَقُلْ ، فَطَافَ بِهِنْ فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأً وَاحِدَةً نِصْفُ إِنْسَانٍ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْتَشْ وَكَانَ ذَرْكًا لِحَاجِتِهِ» ، وَفِي رِوَايَةٍ : «وَلَقَائُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ» .

فَإِذَا عَلِمْتَ هَذَا فَاعْلُمْ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ بَيْنَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى (وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَالْقَيْنَى عَلَى كُرْسِيهِ جَسَداً) ، وَأَنَّ فِتْنَةَ سُلَيْمَانَ كَانَتْ بِسَبَبِ تَرْكِهِ قَوْلَهُ (إِنْ شَاءَ اللَّهُ) وَأَنَّهُ لَمْ يَلِدْ مِنْ تِلْكَ النِّسَاءِ إِلَّا وَاحِدَةً نِصْفَ إِنْسَانٍ ، وَأَنَّ ذَلِكَ الْجَسَدَ الَّذِي هُوَ نِصْفُ إِنْسَانٍ هُوَ الَّذِي أُقْتِيَ عَلَى كُرْسِيهِ بَعْدَ مَوْتِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : وَالْقَيْنَى عَلَى كُرْسِيهِ جَسَداً . ٤ / ١٠٠ .

٣٠- قوله تعالى (وَادْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيْتَ) .

فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ قَوْلَانِ مَعْرُوفَانِ لِعُلَمَاءِ التَّفْسِيرِ :

الْأَوَّلُ : أَنَّ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَا قَبْلَهَا ، وَالْمَعْنَى (أَنَّكَ إِنْ قُلْتَ سَأَفْعَلُ عَدَّا كَذَا وَنَسِيْتَ أَنْ تَقُولَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ تَذَكَّرُتْ بَعْدَ ذَلِكَ فَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ؛ أَيْ : اذْكُرْ رَبَّكَ مُعِنِّقاً عَلَى مَشِيْئِهِ مَا تَقُولُ أَنَّكَ سَتَفْعَلُ عَدَّا إِذَا تَذَكَّرْتَ بَعْدَ النِّسَيْانِ ، وَهَذَا الْقُولُ هُوَ الظَّاهِرُ .

لِأَنَّهُ يَدْلِلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى قَبْلَهُ (وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِلَيْيَ فَاعْلِمْ ذَلِكَ عَدَّا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ) .

وَهُوَ قَوْلُ الْجُمُهُورِ . وَمِنْ قَالَ بِهِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالْحَسْنُ الْبَصْرِيُّ وَأَبُو الْعَالِيَةِ وَغَيْرُهُمْ .

الْقُولُ الثَّانِي : أَنَّ الْآيَةَ لَا تَعْلُقُ لَهَا بِمَا قَبْلَهَا ، أَنَّ الْمَعْنَى : إِذَا وَقَعَ مِنْكَ النِّسَيْانُ لِشَيْءٍ فَادْكُرْ اللَّهَ .

لِأَنَّ النِّسَيْانَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى عَنْ فَتَى مُوسَى (وَمَا أَنْسَانِيَ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرُهُ) ، وَكَقُولُهُ (اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنْسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ) ، وَقَالَ تَعَالَى (وَإِمَّا يُنَسِّيَنَكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَنْعَدْ بَعْدَ الدِّكْرِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) .

وَذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى يَطْرُدُ الشَّيْطَانَ ، كَمَا يَدْلِلُ لِذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى (وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيْضُ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِيبٌ) ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ مَلِكِ النَّاسِ إِلَهِ النَّاسِ مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ) . ٤ / ١٠١ .

٣١- قوله تعالى (إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا) .

أَمَّا الْمَرْأَدُ بِالسُّرَادِقِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ فَفِيهِ لِلْعُلَمَاءِ أَقْوَالٌ مَرْجِعُهَا إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ ، وَهُوَ إِخْدَاقُ النَّارِ بِهِمْ مِنْ كُلِّ حَاجِبٍ .

فَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ «سُرَادِقُهَا» : أَيْ : سُورُهَا ، قَالَهُ ابْنُ الْأَعْزَارِيِّ وَغَيْرُهُ .

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ «سُرَادِقُهَا» : سُورٌ مِنْ نَارٍ ، وَهُوَ مَرْوِيٌّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ «سُرَادِقُهَا» : عُنْقٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ فَيُحِيطُ بِالْكُفَّارِ كَالْحَظِيرَةِ ، قَالَهُ الْكَلْبِيُّ .

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : هُوَ دُخَانٌ يُحِيطُ بِهِمْ . ٤ / ١٢٢ .

٣٢- قوله تعالى (الْمَالُ وَالبُّوْنَ زِيَّةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ حَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوابًا وَخَيْرٌ أَمْلًا) .

وَأَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِي الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ كُلُّهَا رَاجِعَةٌ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ ، وَهُوَ الْأَعْمَالُ الَّتِي تُرْضِي اللَّهَ .

سَوَاءُ قُلْنَا : إِنَّهَا الصَّلَواتُ الْخَمْسُ .

كَمَا هُوَ مَرْوِيٌّ عَنْ جَمَاعَةِ مِنَ السَّلَفِ : مِنْهُمُ ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ حُبَيْرٍ ، وَأَبُو مَيْسَرَةَ ، وَعَمْرُو بْنُ شُرَحِيلَ .

أَوْ أَنَّهَا : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ .

وَعَلَى هَذَا الْقُولِ جُمُهُورُ الْعُلَمَاءِ .

وَجَاءَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِ أَحَادِيثٌ مَرْفُوعَةٌ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَالنُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ، وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

قَالَ مُقَيْدُهُ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ : التَّحْقِيقُ أَنَّ «الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ» لَفْظٌ عَامٌ، يَشْمَلُ الصَّلَواتِ الْحَمْسَ، وَالْكَلِمَاتِ الْخَمْسِ الْمَذُوْرَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي تُرْضِي اللَّهَ تَعَالَى .

لِأَنَّهَا بِاقِيَّةٌ لِصَاحِبِهَا غَيْرُ رَائِلَةٍ . وَلَا فَانِيَّةٌ كَرِيمَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا .

وَلِأَنَّهَا أَيْضًا صَالِحةٌ لِتُؤْفَرُ عَلَى الْوِجْهِ الَّذِي يُرْضِي اللَّهَ تَعَالَى . ٤ / ١٤١ .

٣٣ - قَوْلُهُ تَعَالَى (وَيَوْمَ نُسَيِّرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشِّرْنَاهُمْ فَلَمْ تُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا) .

وَقَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ (وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً) الْبُرُوزُ : الظُّهُورُ ، أَيْ : تَرَى الْأَرْضَ ظَاهِرَةً مُنْكَشِفَةً لِذَهَابِ الْجِبَالِ وَالظَّرَابِ وَالْأَكَامِ ، وَالشَّجَرِ وَالْعَمَاراتِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا .

وَهَذَا الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرَهُ هُنَا بَيْنَهُ أَيْضًا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ . كَمَوْلِهِ تَعَالَى (وَيَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلُّنَّ يَنْسِفُهَا رَبِّنَّ نَسَفًا فَيَدِرُّهَا قَاعًا صَفْصَفًا لَا تَرَى فِيهَا عَوْجًا وَلَا أَمْنًا) .

وَأَقْوَالُ الْعَلَمَاءِ فِي مَعْنَى ذَلِكَ رَاجِعَةٌ إِلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ ، وَهُوَ أَنَّهَا أَرْضٌ مُسْتَوَيَّةٌ لَا نَبَاتَ فِيهَا ، وَلَا بَنَاءً وَلَا اِرْتِقَاعٍ وَلَا اِحْدَارٍ .

وَقَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ (وَحَشِّرْنَاهُمْ) أَيْ : جَمَعَاهُمْ لِلْحِسَابِ وَالْجِزَاءِ .

وَقَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ (فَلَمْ تُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا) ، أَيْ : لَمْ نَثُرْكُ .

وَالْمُعَادِرَةُ : التَّرُكُ ، وَمِنْهُ الْعَدْرُ ؛ لِأَنَّهُ تَرُكُ الْوَفَاءِ وَالْأَمَانَةِ . ٤ / ١٤٤ .

٤ - قَوْلُهُ تَعَالَى (وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِأَدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ) .

وَقَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ (كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ) ظَاهِرٌ فِي أَنَّ سَبَبَ فِسْقِهِ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ كَوْنُهُ مِنَ الْجِنِّ .

وَالْخَلَافُ فِي إِبْلِيسِ هَلْ هُوَ مَلَكٌ فِي الْأَصْلِ وَقَدْ مَسَخَهُ اللَّهُ شَيْطَانًا ، أَوْ لَيْسَ فِي الْأَصْلِ بِمَلَكٍ ، وَإِنَّمَا شَكَلَهُ لَفْظُ الْمَلَائِكَةِ لِدُخُولِهِ فِيهِمْ وَتَعْبُدُهُ مَعَهُمْ مَشْهُورٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَحُجَّةُ مَنْ قَالَ : إِنَّ أَصْلَهُ لَيْسَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَمْرَانِ :

أ- أَحَدُهُمَا : عَصْمَةُ الْمَلَائِكَةِ مِنْ ارْتِكَابِ الْكُفْرِ الَّذِي ارْتَكَبَهُ إِبْلِيسُ .

كَمَا قَالَ تَعَالَى عَنْهُمْ (لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِنُونَ) .

ب- وَالثَّالِثُ : أَنَّ اللَّهَ صَرَحَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ بِأَنَّهُ مِنَ الْجِنِّ ، وَالْجِنُّ عَيْنُ الْمَلَائِكَةِ . قَالُوا : وَهُوَ نَصُّ قُرْآنِيٌّ فِي مَحْلِ النِّزَاعِ .

وَاحْتَاجَ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ مَلَكٌ فِي الْأَصْلِ .

بِمَا تَكَرَّرَ فِي الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ مِنْ قَوْلِهِ (فَسَحَدَ الْمَلَائِكَةَ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا إِبْلِيسَ) .

قَالُوا : فَإِخْرَاجُهُ بِالإِسْتِنْاءِ مِنْ لَفْظِ الْمَلَائِكَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مِنْهُمْ .

وَأَظْهَرَ الْحَجَجُ فِي الْمَسْأَلَةِ حُجَّةٌ مِنْ قَالَ : إِنَّهُ عَيْرُ مَلَكٍ . لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى (إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ) ، وَهُوَ أَظْهَرُ شَيْءٍ فِي الْمَوْضِعِ مِنْ نُصُوصِ الْوَحْيِ . وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى . ٤ / ١٥٦ .

٣٥ - قَوْلُهُ تَعَالَى (فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا) .

هَذَا الْعَبْدُ الْمَذُوْرُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ هُوَ الْحَضِيرُ الْكَلِيلُ بِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ ، وَدَلَالَةُ النُّصُوصِ الصَّحِيحَةِ عَلَى ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ



واعلم أنَّ الْعُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا فِي الْحُضْرِ : هَلْ هُوَ حَيٌّ إِلَى الْآنِ ، أَوْ هُوَ عَيْرُ حَيٍّ ، بَلْ مِنْ مَاتَ فِيمَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ :
 قالَ مُقَبِّدُهُ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ : الَّذِي يَظْهُرُ لِي رُجْحَانُهُ بِالْدَلِيلِ فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ أَنَّ الْحُضْرَ لَيْسَ بِحَيٍّ بَلْ ثُوفِيٌّ ، وَذَلِكَ لِعِدَّةِ أَدَلةٍ :
 أ- الْأَوَّلُ : ظَاهِرٌ عُمُومُ قَوْلِهِ تَعَالَى (وَمَا جَعَلْنَا لِيَشَرِّ مِنْ قَبْلِكَ الْحُلْدَ أَفَإِنْ مِتَ فَهُمُ الْحَاكِلُونَ) .
 فَقَوْلُهُ «لِيَشَرِّ» نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَهِيَ تَعُمُ كُلَّ بَشَرٍ ، فَيَلْزُمُ مِنْ ذَلِكَ نَفْيُ الْحُلْدِ عَنْ كُلِّ بَشَرٍ مِنْ قَبْلِهِ ، وَالْحُضْرُ بَشَرٌ مِنْ قَبْلِهِ .

ب- الشَّانِي : قَوْلُهُ ﴿اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبُدُ فِي الْأَرْضِ﴾ .
 فَإِذَا عَلِمْتَ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ ﴿إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ لَا تُعْبُدُ فِي الْأَرْضِ﴾ أَيْ : لَا تَقْعُدْ عِبَادَةً لَكَ فِي الْأَرْضِ .
 فَاعْلَمْ أَنَّ ذَلِكَ النَّفْيَ يَشْمَلُ بِعُمُومِهِ وُجُودَ الْحُضْرِ حَيَا فِي الْأَرْضِ ؛ لِأَنَّهُ عَلَى تَقْدِيرٍ وَجُودِهِ حَيَا فِي الْأَرْضِ فَإِنَّ اللَّهَ يُعْبُدُ فِي الْأَرْضِ ، وَلَوْ عَلَى فَرْضِ هَلَاكِ تِلْكَ الْعِصَابَةِ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ ؛ لِأَنَّ الْحُضْرَ مَا دَامَ حَيَا فَهُوَ يَعْبُدُ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ .
 ج- الثَّالِثُ : إِخْبَارُهُ ﴿بِأَنَّهُ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي تَكَلَّمُ فِيهَا بِالْحَدِيثِ لَمْ يَبْقَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ مِنْهُ عَيْنِهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَلَوْ كَانَ الْحُضْرُ حَيَا فِي الْأَرْضِ لَمَا تَأْخَرَ بَعْدَ المِائَةِ الْمَذُكُورَةِ﴾ .
 عن ابن عمر قال (صَلَّى بِنًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَاتَ لَيْلَةً صَلَّةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ : أَرَأَيْتُكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِنْهُ مَنْ هُوَ الْيَوْمُ عَلَى طَهْرِهِ أَحَدٌ) .
 فَهَذَا الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ الَّذِي رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ابْنُ عُمَرَ ، وَجَابِرٌ ، وَأَبُو سَعِيدٍ فِيهِ تَصْرِيفُ النَّبِيِّ ﷺ بِأَنَّهُ لَا تَبْقَى نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ حَيَّةً عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ ، فَقَوْلُهُ «نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ» وَتَحْوُهَا مِنَ الْأَلْفَاظِ فِي رِوَايَاتِ الْحَدِيثِ نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَهِيَ تَعُمُ كُلَّ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٍ عَلَى الْأَرْضِ ، وَلَا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ الْعُمُومَ مُفَتَّضَ الْفَقْدِ يَشْمَلُ الْحُضْرَ ؛ لِأَنَّهُ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ عَلَى الْأَرْضِ .
 د- الرَّابِعُ : أَنَّ الْحُضْرَ لَوْ كَانَ حَيَا إِلَى زَمِنِ النَّبِيِّ ﷺ لَكَانَ مِنْ أَتْبَاعِهِ ، وَلَنَصَرَهُ وَفَاتَ مَعَهُ ؛ لِأَنَّهُ مَبْعُوثٌ إِلَى جَمِيعِ الشَّقَلِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ، وَالْآيَاتُ الدَّالَّةُ عَلَى عُمُومِ رِسَالَتِهِ كَثِيرَةٌ جَدًّا .